Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

والبرية منها كالعصافير والفواخت والدراريج والحمام والطواويس وما لا يعافه النفس ممالم يرد به حظر، والمنصوص على تحريمه البقر والخيل والبغال والأحمرة.. وقد قال بعضهم إن البقر كان قبل (بهارث) مباحاً، ومن القرابين ما قيل قتل البقر إلا أنه حرم بعد بهارث لضعف طباع الناس عن القيام بالواجبات.. وهذا كلام قليل المحصول فإن تحريم البقر ليس بتخفيف ورخصة وإنما هو تشديد وتضييق.. وأنا أظن فى ذلك أحد أمرين، إما السياسة فإن البقر هى الحيوان الذى يخدم فى الأسفار بنقل الأحمال والأثقال وفى الفلاحة بالكرب والزراعة... وحكى لى أن فى بعض كتبهم: إن الأشياء كلها شىء واحد وفى الحظر والإباحة سواسية، وإنما تختلف بسبب العجز والقدرة[1].

وهذه بعض عاداتهم المتعلقة بالزواج:

ومن شأن الهند أن يكون التزويج فيهم على صغر السن ولذلك يعقده الأبوان لأبنائهم، فيقيم البراهمة فيه رسوم القرابين ويبث فيهم وفى غيرهم الصدقات، وتظهر آلات الأفراح، ولايسمى بينهما مهر، وإنما يكون فيه للمرأة صلة بحسب الهمة ونحلة معجلة لايجوز ارتجاعها إلا أن تهبها المرأة بطيبة من نفسها، ولا يفرق بين الزوجين إلا الموت إذ لا طلاق لهم، وللرجل أن يتزوج بأكثر من واحدة إلى أربع، وما فوق الأربع محرم[2].

هذه بعض النماذج مما احتواه هذا الكتاب القيم الذى أحاط بكل مناحى الحياة الهندية، وقد جاءت معلوماته دقيقة ومؤكدة ولم تكن

---

(١) المرجع السابق، ص: ٤٦٧ ـ ٤٦٩.

(٢) تحقيق ما للهند، ص: ٤٧٩.